من الانبياء ليلة الاسراء كما بعد صحابيا باغ عيسى لانه رفع حيا على اصح القولين
وسواء كان ذلك اللقاء حاصلا بنفسه بان لم يكن الحامل على تحصيله الا ذاته
او بغيره كما في انواء المسلم الذي حمله على الوفود تحصيل الجائزة فانه وان قل
انتفاعه بالنسبة الى الاول لكنه ايضا مما اشرق عليه ثمير النبوة بعد حصول له
استعداد بالاسلام زالت عنه ظلمات الملكات الردية ولهذا كان بعضهم
صلى الله عليه وسلم ويسلم بين يديه للال فما كان يمسي الا وقد دخل الايمان
في عروقه وخالط بلحمه ودمه والتعبير بالفي اولى من قول بعضهم كابن الصلاح
ومن تبعه من رأى النبي صلى الله عليه وسلم لانه يخرج من الخراج ابن ام مكتوم
ونحوه من العميان وهم صحابة بلا تردد واغا قال اولى ولم يقل الصواب بانه
يمكن توجيه كلام هذا البعض بان يجعل الرؤية علما هو اعم من الرؤية بالفعل
او بالقوة والتفي وهذا التوجيه كالخبر وقولي مؤمنا كالنص يخرج من حصل له
اللقاء المذكور لكن في حال كونه كافرا ولم يحصل له بعد اسلام فانه بسبب غشاوة
الكفر لم يشاهد انوار النبوة قال الله تعالى وتراهم ينظرون اليك وهم لا يبصرون وما
هذا ما قال بعضهم ان المشركين قد شاهدوا محمد بن عبد الله ولم يشاهدوا محمدا
رسول الله صلى الله عليه وسلم وقولي به فصار ثان يخرج من لقيه مؤمنا كان بغيره
من الانبياء كما هو الكتاب قبل ان كان او كان مؤمنا بجميع ما جاء به
نبينا كان مؤمنا بنبينا ايضا فلا يصح اخراجه وان لم يكن مؤمنا بجميع ما جاء به
فليس عدلا من اصله وحصل الاحتراز عنه بالفصل الاول واجيب عنه بانه تحقيق لما
لما اول ومنع الملازمة لاحتمال ان يكون بلغه ان نبيه امره باتباع نبينا صلى الله
عليه وسلم وبعد بلوغه ايضا قد لا يثبت عنده باول الملاقاة انه هو فلا يؤمن به نظر
يموت قبلان يتقرر امر نبوته صلى الله عليه وسلم لكن هل يخرج من لقيه مؤمنا بانه
سيبعث ولم يدرك البعثة كبحير الراهب فيه نظر اي تردد فقد اراد اللقاء
حال نبوته يخرج عن كلامه وما اراد اعم بدخل ونقارعت المصنف انه قال قلت
من جعل احد جانبي هذا التردد الصحبة وعد مهمات الاحكام الظاهرة فلا تحصل
الا عند حصول مقتضيها في الظاهر وحصول في الظاهر يتوقف على البعثة وقولي
ومات على الاسلام فصل ثالث يخرج من ارتد بعد ان لقيه مؤمنا كبعد الله بالتصغير

جحش بجيم مفتوحة ومهملة ساكنة مات بالحبشة نصرانيا بعد ان هاجر اليها
مسلما وعبد الله بن خطل بمعجمة فمهملة مفتوحتين قتل يوم فتح مكة وهو متعلق
باستار الكعبة وكربيعة بن امية بمثناة تحتية بعد راء خلق فانه اسلم يوم فتح مكة
وروي عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ارتد في خلافة عمر ومات على الكفر قال السخاوي
ومانع في سند احد من حديث ربيعة بن امية يمكن توجيهه بعدم وقوفه
على قصة ارتداده وقولي ولو تخللت ردة اي بين لقيه له مؤمنا به وبين
موته على الاسلام فان اسم الصحبة باق سواء رجع الى الاسلام في حيوته صلى الله
عليه وسلم ام بعده وسواء لقيه بعد الرجوع الى الاسلام مرتانيا ام قال العراقي وفي
دخول من لقيه مسلما ثم ارتد ثم اسلم بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم في الصحابة
نظر كبير فان الردة محبطة للعمل عند ابي حنيفة ومن عليه الشافعي في الام وان كان
الرافعي قد حكى عنه انها انما تحبط بشرط اتصالها بالموت وحينئذ فالظاهر انها محبطة
للصحبة المتقدمة انتهى وفي في الاصح اشارة الى الطريق الى المقول لخالق لما ذكره
في المسند ويدل على رجحان القول الاول وهو الذي اختاره وصححه عليه بالاصحية
قصة الاشعث بن قيس الكندي فانه كان من ارتد ولقي به ابا بكر الصديق اسيرا
فعاد الى الاسلام ثانيا فقبل ابو بكر منه ذلك وزوجه اخته قال اسلم مولى عمر
رضي الله عنه كان انظر الى الاشعث بن قيس وهو في الحديد وهو يكلم ابو بكر ويقول
فعلت كذا وفعلت وكان اخر ذلك سمعت الاشعث يقول استبقني لحرب
وزوجني اختك فنعل ابو بكر وزوجه ام فروة بنت ابي قحافة فلما تزوجها
اخترط سيفه ودخل سوق الابل فجعل يمر جمالا وناقة فيعرقبه وصاح
الناس كفر الاشعث فلما فرغ طرح سيفه وقال اني والله ما كفرت ولكن زوجني
هذا الرجل اخته ولو كنا بلادنا لكانت لنا وليمة غير هذه يا اهل المدينة انحروا
وكلوا يا اصحاب الابل تعالوا خذوا انما نحاها فنحرا لي وليمة مثلها كذا في اسماء
رجال البخاري للشيخ عبد الحق السنديلي ولم يخالف احد عن ذكره في الصحابة ولما عن
تخريج احاديثه في المسانيد وغيرها فيه ان مجرد تخريج احاديثه لا يقتضي الحكم
اذا اسلم وحدث بما تحمله قبل الارتداد وكذلك ما حدث به قبل كونه صحابيا فاذ

فعد
قصة الاشعث